

الصيد قتل الحشرات التي في البيوت

السؤال: هل قتل جميع الحشرات التي في البيوت حلال أم يُفَرَّق بين أنواعها؟

الجواب: المؤذي منها، وما طبعه الإيذاء لا شك أنه يُقتل إذا لم يندفع أذاه بغير القتل، أما إذا اندفع أذاه بغير القتل فيترك ولا يُقتل إلا إذا آذى، والقاعدة (أن ما آذى طبعاً قُتل شرعاً)، ويبقى أنه إذا اندفع أذاه بغير القتل فهو الأولى، والله أعلم.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة والستون بعد المائة 1434/12/28 هـ